987 - حدثنا سعيد حدثنا خالد بن عبد ا عن مغيرة عن إبراهيم Y أن رجلا أوجرته امرأته أو سعطته من لبنها فأتوا أبا موسى الأشعري فقال : حرمت عليه ثم أتوا عبد ا بن مسعود فقال : لا رضاع بعد الحولين إنما الرضاع ما أنبت اللحم وأنشز العظم قال أبو موسى : لا تسألوني أو لا ينبغي أن تسألوني عن شيء ما دام هذا الحبر بينكم